

قصر :

مادة ١ - ووفق على تجديد إجازة السيد / علي محمد حسين ، الموظف من الدرجة الأولى بوزارة الاقتصاد للعمل بجامعة بيروت العربية للعام الجامعي ١٩٦٥/١٩٦٦

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٤ لسنة ١٩٦٥

بشأن استمرار إطارة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٨٠ لسنة ١٩٦٤ وتنظيم وزارة العلاقات الثقافية الخارجية ؛

قصر :

مادة ١ - ووفق على استمرار إجازة الدكتور محمد المأمون محمد السيد نصر والدكتور محمد السيد سليمان بدر ، للعمل بحكومة السودان لمدة سنة تبدأ من ١٩٦٥/٦/٣ بالنسبة للأول ومن ١٩٦٥/٧/١ بالنسبة للثاني على أن تحصل الحكومة السودانية مرتب كل منهما ومتعلقاته طوال مدة الإجازة ولا تصرف اليهما أية مرتبات أخرى من وزارة الصحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٥ لسنة ١٩٦٥

بفصل بعض العاملين بشركة القاهرة للتبجعات المعدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ باصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

قصر :

مادة ١ - يفصل من الخدمة كل من السادة الموصفة أسماؤهم فيما بعد مع حفظ حقهم في المعاش أو المكافأة .

(١) السيد المهندس أبو الفتوح طلبة صقر ، رئيس مجلس إدارة شركة القاهرة للتبجعات المعدنية .

(٢) السيد / محمد عثمان محرم ، رئيس قسم المشتريات بشركة القاهرة للتبجعات المعدنية .

(٣) السيد / نزار محمد عبد المنعم سعيد ، رئيس شئون الأفراد بشركة القاهرة للتبجعات المعدنية .

(٤) السيد / فكري محمد أمين ، المدير المسالي بشركة القاهرة للتبجعات المعدنية .

(٥) السيد / مبراهيم ، مدير الحسابات بشركة القاهرة للتبجعات المعدنية .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للصناعة والثروة المعدنية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (٢٩ سبتمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٢٨٦ لسنة ١٩٦٥

في شأن تعديل تعريفه الخلفيات التليفونية والتغرافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠٩ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة عامة لشئون المواصلات السلكية واللاسلكية بجمهورية مصر ؛

وعلى تعريفه الاشتراكات التليفونية والتركيبات الإضافية المقررة بموجب قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٣ يونيو سنة ١٩٥٤ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧٨١ لسنة ١٩٦٢ في شأن تعديل قيمة المكالمات التليفونية المركبة في غير المنازل ؛